

# القول في إعراب

في إعراب كلمة «فأكثر»

تأليف

نضال بن إبراهيم آل رشي

باز البيروتي



# حقوق الطبع محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى

1430 هـ - 2009 م

دار البيروتي

دمشق - حلبوني - بناء الخجا

هاتف : 2451574 - 2213966 - فاكس : 2243848

ص.ب : 25414 - س.ت : 61500

Email:albyrouty@hotmail.com

بريد المؤلف

NI.alarashy@gmail.com

بسم الله الرحمن الرحيم

حامداً لله، مصلياً على حبيبه ومصطفاه، وعلى آله  
وصحبه ومن والاه.

وبعد:

فإنه قد وقع مسألة مني لأحد الطلبة عن إعراب جملة  
في أثناء القراءة في أحد الكتب، وكنت قد سألته عن  
إعرابها فما عرف، فأمهلته أسبوعاً على سبيل الجواز،  
فسأل المشهورين من أهل الاختصاص بالنحو، لكن مما  
يحزن أن أحداً منهم لم يُصِب في إعرابها، وكلُّ قد أبعَد  
النجعة، وهذا قصور لا ينبغي أن يصدر ممن يتفرد بعلم  
واحد.

أمَّا الجملة التي سألته عنها، ثم جاء بإجابة أهل  
الاختصاص فيها؛ فهي: (أن ينتظم الصيغتين فأكثر معنى  
واحد)، وقد وقع عنده أن من أجابه هو المصيب وكنت

أنا المخطيء، ولما بلغت هذه المسألة مبلغها، في ألا يصيب  
فيها أحد؛ أردت أن أفردَ فيها رسالةً تُبيِّن أصلها، ثم  
فرعها مع بيان سبب خطأ مَنْ أخطأ ممن أجاب فيها، والله  
الموفق للصواب.

\* \* \*

## فأقول والله المستعان:

أمّا أصل المسألة: فهي ما ذكره كلُّ مَنْ أَلَّفَ في النحو،  
من المتقدمين، ومن المتأخرين:

قال إمام النحو سييويه رحمه الله تعالى:

(هذا بابٌ ما ينتصب على إضمار الفعل المتروك  
إظهاره من غير الأمر والنهي:

وذلك قولك: «أخذته بدرهم فصاعداً، وأخذته  
بدرهم فزائداً»، حذفوا الفعل؛ لكثرة استعمالهم إياه،  
ولأنهم آمنوا أن يكون على الباء - أي: معطوفاً عليها -  
لو قلت: «أخذته بصاعداً» كان قبيحاً؛ لأنه صفة، ولا  
يكون في موضع الاسم، كأنه قال: «أخذته بدرهم فزاد  
الثلثُ صاعداً، أو ذهب الثمن صاعداً»<sup>(١)</sup>.

---

(١) «الكتاب» (١/١٤٦-١٤٧).

وقال الإمام المبرّد رحمه الله تعالى:

(تقول: «أخذتُ هذا بدرهمٍ فصاعداً، وأخذته بدرهمين فزائداً»، لم تُرد أنك أخذته بدرهمٍ وبصاعِدٍ فجعلتَهما ثمناً، ولكن التقدير: أنك أخذته بدرهمٍ ثم زدت صاعداً، فمن ثمّ دخلت الفاء، ولو أدخلت «ثمّ» لكان جائزاً، نحو: «أخذته بدرهمٍ ثم صاعداً»، ولكن الفاء أجود؛ لأنّ معناه الاتصال، وشرّحهُ على الحقيقة: أخذته بدرهمٍ فزاد الدرهمُ صاعداً<sup>(١)</sup>).

وكلام المبرّد يفيد أنّ المعنى فيه ترتيبٌ وزيادة، وهما مستفادان من (الفاء) أو (ثم) ومن الصفة المشبّهة باسم الفاعل، التي هي (صاعداً)، ولا يصحّ دخول الواو؛ لأنّها لمطلق الجمع؛ فلذا قال: (لم ترد أنك أخذته بدرهمٍ وبصاعِدٍ... إلخ).

---

(١) «المنقضب» (٣/٢٢٥).

وسياتي له مزيدُ بيان عند الردِّ على مَنْ جعل الفاء عاطفة على المفعول في قوله: (الصيغتين فأكثر).

وقال ابنُ جَنِّي:

(ومن ذلك أيضاً الحال المؤكدة... ومنه قولهم: «أخذته بدرهم فصاعداً»، هذه أيضاً حالٌ مؤكدة، ألا ترى تقديره: فزاد الثمنُ صاعداً، ومعلوم أنَّه إذا زاد الثمنُ لم يكن إلاً صاعداً... لأنَّ «صاعداً» ناب في اللفظ عن الفعل الذي هو «زاد»<sup>(١)</sup>).

وقال الزمخشريُّ: (ومنه - أي: الحال - «أخذته بدرهم فصاعداً»، أو «بدرهمٍ فزائداً» أي: فذهب الثمنُ صاعداً، أو زائداً)<sup>(٢)</sup>.

---

(١) «الخصائص» (٢/٢٦٨).

(٢) «المفصل» (٢/٢٦٨).



وقال العلامة ابنُ يعيش عند شرحه لكلام الزمخشريِّ

هذا:

(أمَّا قولهم: «أخذته بدرهم فصاعداً، وبدرهم فزائداً»؛ ف«صاعداً» و«زائداً» نُصِبَ على الحال، وقد حُذِفَ صاحبُ الحال فيه تخفيفاً؛ لكثرة الاستعمال، والتقدير: أخذته بدرهم، فذهب الثمنُ صاعداً... وكذلك «أخذته بدرهم فزائداً»، كأنه ابتاع متاعاً بأثمانٍ مختلفة، فأخذ بأدنى الأثمان، ثم جعل بعضها يتلو بعضاً من الزيادة والصعود)<sup>(١)</sup>.

قولُ ابنِ يعيش: (فأخذ بأدنى الأثمان، ثم جعل... إلخ) ينبغي أن يُحْفَظَ؛ لأننا نحتاجه عند الكلام على مسألتنا، وقوله: (ثمَّ جَعَلَ بعضها يتلو... إلخ) مستفادٌ من (الفاء) و(صاعداً).

---

(١) المرجع نفسه.

وقال الإمام ابنُ الحَاجب:

(قوله: «ومن انتصاب الحال»، قال: ومنه: «أخذته بدرهم فصاعداً»؛ أي: فذهب الثمن صاعداً)<sup>(١)</sup>.

قال العلامة الرضويُّ:

(ومن المواضع التي يُحذف فيها قياساً على الوجوب: أن تبيّن الحالَ ازديادَ ثمنٍ أو غيره شيئاً فشيئاً، مقرونةً بـ«الفاء» أو «ثمَّ»، تقول في الثمن: «بعته بدرهم فصاعداً، أو ثمَّ زائداً» أي: ذهب الثمنُ صاعداً، أو زائداً؛ أي: أخذاً في الازدياد، يقال هذا في ذي أجزاءٍ يبيع بعضها بدرهم، والبواقي بأكثر، وتقول في غير الثمن: «قرأتُ كلَّ يومٍ جزءاً من القرآن فصاعداً، أو ثمَّ زائداً» أي: ذهبت القراءة زائدةً؛ أي: كانت كلَّ يومٍ في الزيادة)<sup>(٢)</sup>.

---

(١) «الإيضاح» (١/٣١١).

(٢) «شرح الكافية» (٢/٤٧).

وقال الإمام ابنُ مالك رحمه الله تعالى:

(ومن المضمّر: عامُّها وجوباً المبيّنُ بها ازديادُ الثمن شيئاً فشيئاً، أو غير ذلك - أي: غير الثمن - كقولك: «بعته بدرهم فصاعداً» تريد: فذهب الثمن صاعداً، «أو تصدّق بدينارٍ فسافلاً»<sup>(١)</sup>).

وإنما قدّرتُ في كلام ابن مالك (غير الثمن) عند قوله: (أو غير ذلك)؛ لأنّ في كلامه لفاً ونشراً مرتباً، فقوله: (بعته بدرهم... إلخ) يعود لقوله: (ازديادُ الثمن)، وقوله: (تصدّق بدينار... إلخ) يعود إلى قوله: (أو غير ذلك).

وقال العلامة ابنُ هشام:

(اشتريته بدرهمٍ فصاعداً؛ إذ التقدير: فذهب الثمن صاعداً)<sup>(٢)</sup>.

---

(١) «التسهيل» (٢/٣٥١).

(٢) «المغني» (ص ٤٦٧).

وقال العلامة ابن عقيل:

(ومما حُذِفَ فيه عاملُ الحالِ وجوباً قولهم: «اشتريته بدرهم فصاعداً»، و«تصدقتُ بدينارٍ فسافلاً»، ف«صاعداً» و«سافلاً» حالانِ عاملُهما محذوفٌ وجوباً، والتقدير: فذهب الثمن صاعداً، وذهب المُتصدِّقُ به سافلاً<sup>(١)</sup>).

وقال العلامة الأشمونيُّ:

(ووجوباً - أي: يُحذفُ العاملُ وجوباً - قياساً في أربعِ صور... والتي بيِّنَ ازديادُ أونقصُ بتدريجٍ؛ نحو: «تصدَّقْ بدرهمٍ، واشترِ بدينارٍ فسافلاً»<sup>(٢)</sup>).

---

(١) «شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك» (١/٦٦١) عند قول ابن مالك رحمه الله:

والحال قد يُحذفُ ما فيها عمِلٍ وبعضُ ما يُحذفُ ذِكرُه حُظِّلَ

(٢) «شرح الأشموني على ألفية ابن مالك مع حاشية الصبان» (١٩/٢).

وقال العلامة الأهدلُ:

(وقد يجب - أي: حذف العامل - في مواضع...  
الثالث: المبيّنة لزيادة أو نقص بتدريج؛ كـ «تصدّق بدرهم  
فصاعداً»، و«اشتريته بدرهم فسافلاً»، و«أخذته بدينارٍ  
ثمّ رافعاً»، و«أعطيه ديناراً ثمّ نازلاً»، ولا يُعطف بغير  
«الفاء» و«ثمّ»، وهو من عطف الجمل؛ أي: ذهب  
الدرهم صاعداً، أو صعد صاعداً، أو سفل سافلاً،  
وذهب رافعاً، أو نازلاً<sup>(١)</sup>).

وقال في «لسان العرب» مادة (صعد):

(وقولهم: «صنّع أو بلّغ كذا وكذا فصاعداً» أي: فما  
فوق ذلك... كقولهم: «اشتريته بدرهم فصاعداً».)  
وقال في «القاموس»: (بلّغ كذا فصاعداً؛ أي: فما فوق  
ذلك).

---

(١) «الكواكب الدرية شرح متممة الأجر وميّه» (ص ٢٣٤).

وقال الإمام ابن الأثير:

«لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب فصاعداً»؛ أي:  
فما زاد عليها؛ لقولهم: «اشتريته بدرهم فصاعداً»، وهو  
منصوبٌ على الحال، تقديره: فزاد الثمنُ صاعداً).

وقال الإمام محمد بن الحسن الشيباني صاحبُ أبي  
حنيفة رضي الله عنهما:

(إذا قرأتَ مع فاتحة الكتاب بثلاث آياتٍ  
فصاعداً...)<sup>(١)</sup>.

وقال أيضاً: (فإذا كان على مسيرة ثلاثة أيام ولياليها  
فصاعداً...)<sup>(٢)</sup>.

وقال أيضاً: (تكون عشرين آيةً فصاعداً...)<sup>(٣)</sup>.

---

(١) «الآثار» (١/٣٢٩) باب ما يقرأ فيها.

(٢) «الآثار» (١/٥٠١) باب: الصلاة في السفر.

(٣) المرجع نفسه (١/٤٨٨).

وإنَّما أكثرُ هذه النقولِ؛ رداً على بعض مَنْ سئلَ في هذه المسألة، فأنكر أنَّ العرب تقول: (اشترَيْتَهُ بدرهمٍ فصاعداً)، أو (جاءني رجلانِ فصاعداً)، وقال: مَنْ مِنْ العرب تقول: فصاعداً؟! إنَّما يقال: (بدرهمٍ فصاعداً، ورجلانِ فصاعداً).

وهذا من العجب العجائب!!! أناسٌ شهروا أنَّهم من المتخصِّصين بعلم النحو، ثمَّ لا يعرفون هذه المسألة، مع وجودها في كلِّ الكتب التي سَبَقَ ذكرُها.

وقد نقلتُ كلامَ الإمام محمد أيضاً؛ لأنَّ قوله حجةٌ في اللغة كما هو معلوم، وما من أحدٍ من أهل اللغة والأدب غالباً إلا وقد استعملها.

ثمَّ إليك بعضُ الأحاديث؛ ليُعرف أنَّها قد ظهرت فيما تخفى على أحدٍ، إلاَّ على مَنْ لا يعرف القمرَ.

روى الإمام مالكٌ في «الموطأ» عن عائشة أنَّها قالت:

(ما طال عليّ وما نسيْتُ، القُطْعُ في ربع دينارٍ فصاعداً)<sup>(١)</sup>.

ورواه عنها بلفظ: (تُقَطَعُ اليَدُ في ربع دينارٍ فصاعداً)<sup>(٢)</sup>.

وروى أيضاً عن عمرَ بن عبد العزيز: (فإن بلغت سرقتَه ربعَ دينارٍ فصاعداً؛ فاقطع يده)<sup>(٣)</sup>.

وروى مسلم في «صحيحه» عن عبادة بن الصامت: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «لا صلاة لمن لم يقرأ بأَم القرآن»، قال: وحدثناه إسحاق بن إبراهيم... وزاد: (فصاعداً). وهو في «سنن أبي داود»، و«النسائي»، و«مسند أحمد»<sup>(٤)</sup>.

---

(١) «الموطأ» (٢/٨٣٢).

(٢) «الموطأ» (٢/٨٣٣).

(٣) «الموطأ» (٢/٨٣٤).

(٤) «صحيح مسلم» (٥٩٧)، و«سنن أبي داود» (٨٢٢)، و«سنن

النسائي» (٢/١٣٨)، و«مسند الإمام أحمد» (٥/٣٢٢).



وروى أيضاً عن النبي عليه الصلاة والسلام أنه قال:  
«لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً  
يكون ثلاثة أيام فصاعداً»<sup>(١)</sup>.

وروى عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لا تُقطع  
يدُ السارق إلا في ربع دينارٍ فصاعداً»<sup>(٢)</sup>.

وروى أبو داود عن النبي عليه الصلاة والسلام قال:  
«لا يحلُّ لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر سفراً  
فوق ثلاثة أيام فصاعداً»<sup>(٣)</sup>.

وروى عبد الرزاق عن عليّ قال: (الجائحةُ الثلثُ  
فصاعداً)<sup>(٤)</sup>.

---

(١) «صحيح مسلم» (٥٩٧).

(٢) «صحيح مسلم» (٥٩٧).

(٣) «سنن أبي داود» (١٧٢٦).

(٤) «مصنف عبد الرزاق» (١٥١٥٥).

وروى الحاكم عن زيد بن ثابت أنه كان يقول:  
(الإخوة في كلام العرب أخوان فصاعداً).

وروى الطبراني في «المعجم الكبير» عن النبي عليه  
الصلاة والسلام قال: «إذا شهدت أمّةً من الأمم وهم  
أربعون فصاعداً؛ أجاز الله شهادتهم»<sup>(١)</sup>.

وروى ابن أبي حاتم في «تفسيره» عن ابن عباس قال:  
(ما يوجب الزكاة مائتان فصاعداً)<sup>(٢)</sup>.

هذا، وبعد تتبّع كلام من أجاب في هذه المسألة، تبين  
أنّ منعهم من إعرابها حالاً إنّما هو ظنهم أنّ مسألة:  
(بدرهم فصاعداً) سماعيّةٌ وليست قياسيةّةً، تصریحاً من  
بعضهم، وتلويحاً من الباقي.

وإنني قد أتيت بهذه النقول مُكثرًا؛ ليظهر دلالة أنّ

---

(١) «المعجم الكبير» (١/١٩٠).

(٢) «تفسير ابن أبي حاتم» (٦/١٧٥٤).

المسألة قياسيةَّة؛ لأنَّ عبارات العلماء قد اختلفت؛ فبعضهم أتى بها خبراً، وبعضهم أتى بها أمراً، وبعضهم قال: (فصاعداً)، وبعضهم قال: (فزائداً)، وبعضهم قال: (قرأت جزأين فصاعداً)... إلخ، وبعضهم عمَّ القاعدة كابن مالك حيث قال: (المُبَيَّنُّ بها ازديادُ الثمن... أو غير ذلك) أي: غير الثمن، كما نبهتُ عليه سابقاً، وكذلك الرضِّيُّ حيث قال: (وتقول في غير الثمن: «قرأت كلَّ يوم...»). وقد تقدَّم هذا.

ومن هذا كَلَّه تَبَيَّنَ أنَّ المسألة قياسيةَّة، وليست سماعيَّة كما ظنَّ المجيبون.

ثمَّ بعد الدلالة إليك التصريح بقياسيَّة المسألة، مع أنَّه سبق ذكره، لكنَّه في محلِّه متمكِّنٌ أمكِّنٌ:

قال العلامة الرضِّيُّ: (ومن المواضع التي يُحذف فيها قياساً على الوجوب: أن تبيَّن الحالَّ ازديادِ ثمنٍ أو غيره... إلخ).

فهذا نصٌ صريحٌ في أنَّها قياسيةَّة!! وقوله: (على  
الوجوب) الجازُّ متعلقٌ بقوله: (يُحذف) وليس بقوله:  
(قياساً).

وإليك أيضاً تصريحُ العلامَةِ الأشمونيِّ وغيره بذلك،  
قال الأشموني: (ووجوباً قياساً في أربع صور... التي يبيِّن  
بها ازدياداً أو نقصاً بتدريج).

وقال الإمامُ العلامَةُ ابنُ هشام: (فصل: ويُحذف  
عاملُ الحالِ جوازاً... ووجوباً قياساً في أربع صور...  
والتي يبيِّنُ بها ازدياداً أو نقصاً بتدريج)<sup>(١)</sup>.

وقال العلامَةُ الخضرِيُّ بعد أن ذكر شرح المسألة  
نفسِها: (وحذفُ العاملِ في كلِّ ذلك قياسيٌّ)<sup>(٢)</sup>.

ثمَّ بعد ثبوت قياسيَّة المسألة نكون قد أبطلنا كلَّ  
الأجوبة التي جاءت؛ إذ جوابهم مبنيٌّ على أنَّها سماعيَّة،

---

(١) «أوضح المسالك» (٢/٣٥٨ - ٣٥٩).

(٢) «حاشية الخضرى على ابن عقيل» (١/٢٢١).

وقد تبيّن خلافه، وظهر بذلك الخطأ، والقصور، وعدمُ  
الاطّلاع، وكان ينبغي على مَنْ شُهر بأنّه مختصُّ ألاّ يجيب  
إلاّ بعلم، وهذا الجواب ليس بعلم؛ لعدم مطابقة الحكم  
والتصديق للواقع، والظنُّ لا يغني عن الحقِّ شيئاً، وما  
أقول هذا الكلام إلاّ لأنّ المجيب على هذه المسألة لشهرته  
قد ضيّع الحقَّ فيها؛ لأنّنا في زمان إنّما ينظر فيه القاصرون  
للألقاب والشهرة، دون العلم والتحقيق.

وأما تحقيق المسألة التي وقع الاعتراض عليها: فأبيّن  
الآن قياسها على أصلها؛ ليتّضح الأمر جليّاً، وسأجعل  
القياس من جهتين: جهة المعنى، وجهة المبنى، فأقول:

الأصل: (اشتريته بدرهمين فصاعداً) هي مسألة  
خبرية، و(درهمين): اسمٌ عَلَمٌ، و(صاعداً): صفةٌ مشبهةٌ  
باسم الفاعل، وهي تفيد الزيادة من أسفل إلى أعلى،  
والعلوُّ هنا مجازيٌّ معنويٌّ، وليس حقيقياً، والفاء  
للتعقيب والترتيب الرتبي؛ أي: لترتيب وتعقيب الصعود  
مُرتباً على أصل الثمن، ومثلها مسألتنا المعترضة على إعرابها،  
وهي: (أن ينتظم الصيغتين فأكثر)، ف(الصيغتين): اسمٌ،  
و(أكثر): أفعلٌ تفضيلٌ، وهو صفةٌ وله حالتان: أحدها:  
أن يشترك مع غيره في صفة يزداد على غيره صاعداً.

قال ابنُ يعيش: (فإذا قلت: «زيدٌ أفضلٌ من عمرو»،  
فقد زعمتَ أن فضل زيد ابتداءً من فضل عمرو وافياً  
صاعداً في مراتب الزيادة... وأنه علا من هذا الابتداء،

ولم يُعلم موضع الانتهاء، كما تقول: «سارَ زيدٌ من بغداد»  
فَعَلِمَ المخاطَبُ ابتداءَ سيره، ولم يَعلم أين انتهى<sup>(١)</sup>.

وكذلك (أكثر)؛ فإنَّ معناه الزيادةُ، والارتفاعُ، والعلوُّ  
المجازيُّ المعنويُّ، وإذ قد وافق الأصلُ الفرعُ ثبتتِ النسبةُ  
وظهرت، فلنفرِّع الفرعَ من أصله:

فإذا قلنا: (اشترَيْتَهُ بدرهم فصاعداً)؛ فقد بدأ الصعود  
والزيادةُ من بعد الدرهم إلى ما لا ينتهي علمُه عند  
المخاطَب، وقد رَبَّتِ (الفاءُ) الصعودَ والزيادةَ على  
الدرهم، ولم يدخلِ الدرهم فيها، وكذلك إن قلنا: (ينتظم  
المعنى الصيغتينِ فأكثرَ) بدأتِ الكثرةُ والزيادةُ من بعد  
الصيغتينِ صاعداً إلى ما لا ينتهي عند المخاطَب علمُه،  
وكان الأصلُ إبقاءً (أكثر) على التفضيل، فيشارك الزائدُ  
الصيغتينِ في الانتظام، الذي هو الصفة، ويزيد عليها

---

(١) «المفصل» (٤/٣).

صاعداً، مرتباً؛ بدخول (الفاء) وقد فصلت وغايرت؛  
لأنَّ العطف للمغايرة؛ إذ (الفاء) للترتيب مع التعقيب،  
فرتبت الزيادة على الصيغتين صاعدةً إلى ما لا يُدرى.

وأما صحّة القياس من جهة المعنى؛ فإنَّ مَنْ قال:  
(اشتريته بدرهم فصاعداً) قد أخبر بالسّعر الأدنى، ثم  
ترقى يزيد.

قال سيبويه: (لكنك أخبرت بأدنى الثمن، ثمَّ قروت  
- أي: مررت بالأثمان - شيئاً بعد شيء).

وقال المبرّد: (ولكن التقدير: أنك أخذته بدرهم، ثم  
زدت صاعداً).

وكذلك مسألتنا؛ فالمخبر إنّما يُخبر أنّ المعنى: ينتظم  
الصيغتين، وهذا أدنى الانتظام، ثم يزيد صاعداً، زائداً.  
وأيضاً: فإنّه كما لا يصحُّ أن تقول: (اشتريته بصاعداً)



كما مرّ؛ لأنّه لا يبدل الاسم بالصفة، كذلك لا يجوز أن تقول: (يتنظم أكثر من الصيغتين)؛ فإنّه يفسد المبنى والمعنى.

أمّا المبنى؛ فإنّ (صاعداً): صفةٌ، و(درهم): اسمٌ، ولا يصحُّ الإبدال، كذلك (أكثر): صفةٌ، و(الصيغتين): اسمٌ. قال سيبويه: (ولو قلتَ: «أخذته بصاعد» كان قبيحاً؛ لأنّه صفة، ولا يكون في موضع الاسم).

وهذا مثله!! وسيأتي له مزيد تفصيل.

وأمّا المعنى؛ فإنّ المخبر إنّما أراد الإخبار بأدنى الثمن، ثمّ زاد صاعداً، فإذا أبدلت كان المعنى: (أخذته بدرهم وصاعداً)، فهذا ليس المعنى الذي يريده المخبر.

ومسألتنا كذلك؛ حيث إنّ المخبر لا يريد أن المعنى يتنظم الصيغتين وأكثر معاً؛ فإنّه لا يجوز إبدال (الفاء) بـ(الواو) كما مضى؛ لأنّ المخبر إنّما أراد التدرّج صاعداً،

ولم يُرد مطلق الجمع، وكذلك إن قيل: (ينتظم أكثر من الصيغتين)؛ لم تدخل الصيغتين من حيث المفهوم؛ لأنَّ المعنى يصير: (ينتظم ما زاد على الصيغتين دونهما)، وهذا يُبطل المعنى المراد.

فقد ظهر موافقة الفرع الأصل، جمعاً، ومنعاً، والله الحمد على منّه.

### الردُّ على مَنْ أجاب في المسألة:

هذا، وأمَّا من قال مَنَّ أجاب في المسألة: (إنَّ العرب تقول: «بدرهم فصاعِدٍ، ورجلان فصاعِدٌ»).

فجوابه: ما قاله الإمام السيرافي: (لا يحسُن أن تقول: «أخذته بدرهم فصاعِدٍ»؛ لأنَّ «صاعداً» نعتٌ، ولا يحسُن أن تعطف على «الدرهم» إلا المنعوت، ولأنَّ الثمن لا يُعطف بعضُه على بعض بالفاء)<sup>(١)</sup>.

---

(١) هامش «كتاب سيبويه» (١/١٤٧).

وما قاله الإمام ابنُ الحاجب: (وانتصاب «فصاعداً»  
لا يستقيم أن يكون بالعطف على ما قبله، ولا بحال لما  
قبله - أي: لا يكون حالاً من «اشتريته» أو فاعله - أمّا  
العطف؛ فلم يتقدّم إلاّ الفاعل والمفعول - أي: في  
«اشتريته»؛ التاء: فاعل، والهاء: مفعول - والدرهم؛ لأنّ  
الفاعل مرفوع، و«فصاعداً» منصوبٌ، وأمّا على المفعول؛  
فلا يستقيم من حيث المعنى؛ إذ ليس الغرض أنّك أخذت  
المثمن والصاعد؛ لأنّ الصاعد هو الثمن، ولم تُرد أنّك  
أخذت المثمن والثمن، ولا يستقيم عطفه على «درهم» لا  
لفظاً، ولا معنى، أمّا اللفظ؛ فواضح، وأمّا المعنى؛ فلأنّه لم  
يُرد أنّه أخذ المثمن بدرهم فصاعداً، وإنّما الغرض أنّه أخذ  
بعضه بدرهم وبعضه بأكثر، وإذا جعل عطفاً؛ صار  
مأخوذاً بالدرهم والزائد جميعاً، ثمّ لو قُدِّر أنّه كذلك؛ لم  
يستقم العطف بالفاء؛ لأنّها تؤذن بالتعقيب، وبعض ثمن  
الشيء لا يكون باعتبار كونه ثمناً عقيب بعض، لو قلت:

«اشتريته بدرهم فربح» لم يستقم، فوجب أن يحمل على محذوف، ويكون التقدير: فذهب الثمن على هذه الحالة<sup>(١)</sup>.

وما قاله المجيب من أن التقدير: رباً، وهو محرّم، فجوابه: أنه ليس كلُّ مقدّر رباً، وإنّما الربا ما كان مشروطاً، أو معروفاً عرفاً، وهذا ليس منه، ومن ظنَّ أنه هرب من الربا؛ فلا ينبغي أن يقع في الظلم؛ لأنَّ مَنْ لم يعرف الحقَّ فقد ظلمه، ونفسه، والمحقّ، ومن لا يعرف الشرَّ يقع فيه، وكذلك لا يجوز لمن لا يتقن فنّه أن يتعدّى لغيره، فيخلط النحو بالفقه، ليس هذا بعشك فادرجي.

ثمّ نقول له: إذا قلنا: (إذا الحقُّ ظهر وجب التسليم) ما إعراب كلمة (الحقّ)؟ وهل إذا أعربناها فاعلاً لفعل محذوف يفسره المذكور - كما هو قول البصريين - نكون

---

(١) «الإيضاح» (١/٣١١ - ٣١٢).

قد وقعنا في الربا المحرّم كما تقول؟! ثم لا نخرج من الربا المحرّم إلا بالأخذ بقول الكوفيين بجعله مبتدأً!!.

وأما قوله: (إذا كان التقديرُ وعدمه؛ فعدمه واجب) فمن أين جاء الوجوب؟! فإنّما الحرام وإمّا الوجوب!! أم أنّه إذا اجتمع التقدير وعدمه؛ فعدمه أولى، ثم ليس هذا مطلقاً، بل في بعض المسائل.

وأما من أعرب جملة (يتنظم الصيغتين فأكثر، أو جاء رجلانٍ فأكثر) أنّها عطْفٌ على المفعول والفاعل (الصيغتين)، (رجلانٍ)؛ فهذا مما لم نكن نتصوّر وقوعه من مثله، وإنّما كان هذا قوله؛ ظناً منه أنّ (اشتريته بدرهم فصاعداً) سماعيّةٌ، وقد صرّح هو بذلك، وإذ قد ظهر خلافه؛ فقد وجب التسليم، وعندما قيل له: (إنّ الصفة لا تُعطف على الاسم)؛ قال: (المعطوف هو الموصوف المحذوف، لكن أقيمت الصفة مقامه).

والجواب: أنّ هذا لا يصحُّ، وفساده ظاهرٌ؛ لأنّ تقدير

الكلام يكون: (جاءني رجلان فجاءني رجالٌ) هل تقول هذا العامة فضلاً عن الفصحاء؟! والقائل لم يُرد هذا، وإنما أراد: (جاءني رجلان، ثمَّ ازداد العدد صاعداً)؛ لأنَّه لا يصحُّ أن تبدل الفاء بالواو كما في مسألة (فصاعداً)، فإنَّك لو أبدلتها؛ صار المعنى: (جاءني رجلان ورجال أكثر)، وهذا فاسدٌ ركيكٌ لا يقوله عالم باللغة، ولو كان ما يدَّعيه المجيبُ صحيحاً لما امتنع الإبدال، وهذا من جهة المعنى، أمَّا من جهة المبنى؛ فإنَّ الصفة والموصوف كالشيء الواحد، والقياسُ ألاَّ تُحذف الصفة، فحذفها مع فساد المعنى خلافُ الظاهرِ والقياسِ.

قال ابنُ يعيش:

(اعلم أنَّ الصِّفة والموصوف لما كانا كالشيء الواحد، من حيث كان البيان والإيضاحُ إنَّما يحصل من مجموعهما؛ كان القياسُ ألاَّ يُحذف واحدٌ منهما؛ لأنَّ حذف أحدهما

نقُصُّ للغرض، وتراجعُ عما اعتزموه، فالموصوفُ القياسُ  
يأبى حذفه لما ذكرنا<sup>(١)</sup>.

فما الذي يضطرُّنا لهذا التكلُّفِ - إن سلَّمنا صحَّةَ  
المعنى - لكنَّه قد ظهر فسادُه كما رأيتَ.

\* \* \*

ثم بعد كتابة وجمع ما تقدم وكنتُ قد استعرتُ كتاب  
«جامع الدروس العربية» للعلامة الشيخ مصطفى  
الغلاييني رحمه الله تعالى لأنظر في مسألة لا تعلق لها بهذه  
المسألة؛ خطرت لي أن أنظر فيه في (باب الحال)، وإذا فيه:

(والواجب في خمس صور:

١- أن يُبينَ بالحال ازدياداً أو نقصاً بتدرِجٍ؛ نحو:  
«تصدَّق بدرهمٍ فصاعداً، أو فأكثر»، ونحو: «اشتَرِ الثوبَ

---

(١) «شرح المفصل» لابن يعيش (٥٩/٣).

بدينارٍ فنازلاً، أو فأقلُّ، أو فسافلاً<sup>(١)</sup>.

فلَمَّا قرأتها لم تسعني الدنيا سروراً وسعادة، أنْ صرَّح  
مثلُ هذا الرَّجُل بما قِستُ فيه هذه المسألة على أصلها،  
وبيَّنتُها.

ثمَّ أقول بعد أن فرغتُ من كتابتها لذلك الطالب:

إذا قالت حَذام فصدَّقوها      فإنَّ القولَ ما قالت حَذامِ

كتبه

نضال بن إبراهيم آلِه رشي

\* \* \*

---

(١) «جامع الدروس العربية» (٣/٩٨).